

كوٲ ماري عيراق
داد كاي بالآي ئينتيجادي

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١٠٠/اتحادية/٢٠٢١

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٢/٩/٢٠٢١ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وايوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المدعي: وزير الدفاع/ إضافة لوظيفته - وكيله الموظف الحقوقي عبد الكريم العيبي عبد علي.

المدعى عليه: رئيس مجلس النواب/ إضافة لوظيفته - وكيله المستشار القانوني هيثم ماجد سالم والموظف الحقوقي سامان محسن ابراهيم.

الادعاء:

ادعى المدعي بواسطة وكيله بأن المادة (١٢/ثانياً/هـ) من قانون الموازنة الاتحادية للسنة المالية ٢٠٢١ نصت على (تلتزم وزارتي الدفاع والداخلية تحويل المراتب الراغبين من حملة شهادة البكالوريوس فأعلى الى الملاك المدني في نفس الوزارة) وأن وجود هذه المادة ضمن القانون يؤدي الى الاضرار بالوزارة ومخالف للدستور لذا بادر بالطعن فيها للأسباب التالية: ١- إن تحويل الصفة العسكرية لمنتسبي الجيش الى الصفة المدنية يصطدم بعقبة قانونية تتمثل بعدم وجود درجات وظيفية شاغرة مع ملاحظة ان اغلب الشهادات تم الحصول عليها من قبل العسكريين خلال وجودهم في الخدمة وبدون موافقة وزارة الدفاع. ٢- إن وزارة الدفاع تعاني نقصاً في الدرجات الوظيفية والذي انعكس سلباً في إكمال ملاكاتها سيما وان قانون الموازنة الاتحادية لعام ٢٠٢١ أشار في الفقرة (ثانياً/ أ) من نفس المادة بضرورة التزام الوزارات كافة بإيقاف التعيينات ضمن التشكيلات التابعة لها وكذلك حذف الدرجات ضمن مفردات ملاك الجهات التي سيتم شغورها بسبب التنقل او الإحالة الى التقاعد او الاستقالة او الوفاة مما يعني استمرار النقص في ملاكات الوزارة. ٣- إن حملة الشهادات

الرئيس

جاسم محمد عبود

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad

Tel - 009647706770419

E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com


PO.BOX: 55566

المحكمة الاتحادية العليا - العراق - بغداد - حي الحارثية - موقع ساعة بغداد

هاتف - ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩

البريد الالكتروني

ص . ب - ٥٥٥٦٦



كويت مارى عيراق
داد كاي بالآي تبتتيجادي

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١٠٠/اتحادية/٢٠٢١


في وزارة الدفاع هم موضع اهتمام من خلال قبول حملة الشهادات الإعدادية فأعلى في الكليات العسكرية سيما وان قانون الخدمة والتقاعد العسكري رقم (٣) لسنة ٢٠١٠ رفع السن القانوني للعسكريين لمنحهم رتبة ملازم أسوة بأقرانهم ضماناً لقبولهم في الكليات، كما ان الوزارة بذلت جهود كبيرة على منتسبها وخاصة حملة الشهادات من خلال ادخالهم دورات تطويرية داخل وخارج العراق وبما يمكنهم من العمل على المعدات والأسلحة المتطورة الموجودة في الخدمة كونها ذات مواصفات تقنية. ٤- لم يرد في قانون الخدمة والتقاعد العسكري آنف الذكر نص يجيز تحويل الصفة العسكرية الى الملاك المدني وبما أن قانون الخدمة والتقاعد العسكري هو قانون خاص والخاص يقيد العام. وبناءً على ما تقدم طلب المدعي من المحكمة الاتحادية العليا دعوة المدعى عليه للمرافعة والطعن بالمادة (١٢/ثانياً/هـ) من قانون الموازنة الاتحادية. سجلت الدعوى لدى هذه المحكمة بالعدد (١٠٠/اتحادية/٢٠٢١) ودفع الرسم القانوني عنها وفقاً للفقرة (ثالثاً) من المادة (١) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ وتبلغ المدعى عليه/ إضافة لوظيفته بعريضتها ومستنداتها استناداً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة (٢) من النظام الداخلي لهذه المحكمة واجاب وكيله باللائحة الجوابية المؤرخة ٢٠٢١/٨/١٥ بأن وكيل المدعى لم يبين وجه مخالفة المادة محل الطعن لنصوص الدستور، كما أن ما أشار اليه بخصوص تحويل الصفة العسكرية لمنتسبي الجيش الى صفة مدنية يصطدم مع عدم توفر درجات وظيفية شاغرة، وموضوع ايقاف التعيينات ضمن التشكيلات التابعة لوزارة الدفاع، ومسألة تعارض النص محل الطعن مع قانون الخدمة والتقاعد العسكري فإن ما ذكره يخرج النظر فيه عن اختصاص المحكمة الاتحادية العليا الوارد في المادة (٩٣) من الدستور، كما أن النص محل الطعن لا يحرم الوزارة من الكفاءات التي أشار اليها وكيل المدعى انما يغير صفة مراتب الراغبين من حملة شهادات البكالوريوس فأعلى الى الملاك المدني في نفس الوزارة، بالإضافة الى أنه جاء خياراً تشريعياً وفقاً لاختصاص مجلس النواب بتشريع القوانين الاتحادية بموجب أحكام البند (أولاً) من المادة (٦١) من الدستور. ولما تقدم من اسباب طلب وكيل المدعى عليه رد دعوى المدعى وتحمله المصاريف القضائية واتعاب المحاماة،

الرئيس

جاسم محمد عبود

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

٢ سارة اسماعيل
المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف - ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب - ٥٥٥٦٦



كو٧ ماري عيراق
داد كاي بالآي ئينتيجادي

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١٠٠/اتحادية/٢٠٢١

واستناداً لأحكام المادة (٢/ثانياً) من النظام الداخلي لهذه المحكمة تم تعيين موعد للمرافعة وتبلغ الطرفين به، وفي اليوم المعين للمرافعة تشكلت المحكمة فحضر عن المدعي إضافة لوظيفته وكيله الموظف الحقوقي عبد الكريم العيبي وحضر عن المدعى عليه إضافة لوظيفته وكيله المستشار القانوني هيثم ماجد سالم والموظف الحقوقي سامان محسن ابراهيم ويوشر بالمرافعة حضوراً وعلناً كمرر وكيل المدعي إضافة لوظيفته ما جاء في عريضة الدعوى واذن ان سبب الطعن هو أن تحويل العسكريين الذين يحملون شهادة البكالوريوس فما فوق الى درجات وظيفية مدنية في ذات الوزارة لا يعود بالفائدة الى وزارة الدفاع وذلك لعدم وجود درجات وظيفية تستوعب الاشخاص المذكورين حيث يبلغ عددهم بالآلاف. كما ان النص المطعون فيه موجود في المشروع الحكومي المرسل من قبل مجلس الوزراء وجاء جواب مكتب رئيس الوزراء بموجب الكتاب الصادر بالعدد (٢٤٦٦) في ٢٢/٦/٢٠٢١ والمتضمن توجيه رئيس مجلس الوزراء بإمكانية الطعن امام المحكمة الاتحادية العليا وإن وزارة الدفاع لم تعترض على ما ورد في المادة (١٢ / ثانياً) قبل ارسال المشروع الحكومي الى مجلس النواب، وأجاب وكيل المدعى عليه إضافة لوظيفته مكرراً ما جاء في اللائحة الجوابية وطلب رد الدعوى لأسباب الواردة فيها وكرر وكلاء الطرفين اقوالهم وطلباتهم السابقة وحيث لم يبق ما يقال افهم ختام المرافعة وأصدرت المحكمة قرار الحكم التالي علناً.

قرار الحكم:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن المدعي ادعى بأن المدعى عليه إضافة لوظيفته شرع القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢١ (قانون الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنة المالية ٢٠٢١) ونصت المادة (١٢/ثانياً/هـ) منه على (تلتزم وزاتي الدفاع والداخلية تحويل المراتب الراغبين من حملة شهادة البكالوريوس فأعلى الى الملاك المدني في نفس الوزارة) وإن وجود هذا النص ضمن القانون يؤدي الى الإضرار بالوزارة ومخالف للدستور، وإن تحويل الصفة العسكرية لمنتسبي الجيش الى الصفة المدنية يصطدم بعقبة قانونية تتمثل بعدم وجود درجات

الرئيس

جاسم محمد عبود



كو٧ ماري عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيجادي

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١٠٠/اتحادية/٢٠٢١

وظيفية شاغرة وإن أغلب الشهادات تم الحصول عليها من قبل العسكريين خلال وجودهم في الخدمة وبدون موافقة وزارة الدفاع وإن الوزارة تعاني نقصاً في الدرجات الوظيفية والذي انعكس سلباً في إكمال ملاكاتها سيما وأن قانون الموازنة الاتحادية لعام ٢٠٢١ تضمن إيقاف التعيينات ضمن التشكيلات التابعة الى وزارة الدفاع وإن حملة الشهادات في وزارة الدفاع هم موضع اهتمام من خلال قبول حملة الشهادات الإعدادية فأعلى في الكليات العسكرية سيما أن قانون الخدمة والتقاعد العسكري رقم (٣) لسنة ٢٠١٠ رفع السن القانوني للعسكريين لمنحهم رتبة ملازم إسوة بأقرانهم ضماناً لقبولهم في الكليات المذكورة ولم يرد في القانون أنف الذكر نص يجيز تحويل الصفة العسكرية الى الملاك المدني وبما أن قانون الخدمة والتقاعد العسكري هو قانون خاص والخاص يقيد العام لذا طلب دعوة المدعى عليه للمرافعة والحكم بعدم دستورية المادة (١٢/ثانياً/هـ) من القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢١ قانون الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنة المالية ٢٠٢١. وتجد هذه المحكمة ان المادة (٦٠/اولاً) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ نصت على (مشروعات القوانين تقدم من رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء) كما أن المادة (٨٠) من الدستور حددت الصلاحيات التي يمارسها مجلس الوزراء وجاء في الفقرة (رابعاً) منها (إعداد مشروع الموازنة العامة والحساب الختامي وخطط التنمية.) لذا فإن الذي يعد مشروع قانون الموازنة العامة للبلد ويقدمه الى مجلس النواب للتصويت عليه هو مجلس الوزراء باعتباره واستناداً لأحكام الفقرة (اولاً) من المادة (٨٠) من الدستور هو الجهة التي تتولى تخطيط وتنفيذ السياسة العامة للدولة والخطط العامة والاشراف على عمل الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة، عليه وحيث أن وزارة الدفاع هي احدى مكونات مجلس الوزراء وتوابعه فلا بد لها وأن تلتزم بالسياسة العامة للدولة التي يقوم بتنفيذها مجلس الوزراء وبضمنها ما جاء بقانون الموازنة العامة الاتحادية باعتباره مشروع قانون مقدم من مجلس الوزراء ولا يجوز لها أن تكون جزءاً من تلك السياسة ومن ثم تقوم بالاعتراض عليها لذا فإن مجلس الوزراء هو الجهة المختصة بالاعتراض على ما جاء في قانون الموازنة العامة الاتحادي اذا ورد فيه ما يخالف المشروع الحكومي ولا يجوز

الرئيس

جاسم محمد عبود

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad

Tel - 009647706770419

E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com


PO.BOX: 55566

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد

هاتف - ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩

البريد الالكتروني

ص . ب - ٥٥٥٦٦



كوٲ ماري عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيجادي

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١٠٠/اتحادية/٢٠٢١

لوزارة معينة ان تنفرد بممارسة ذلك الاختصاص لذا تكون دعوى المدعي إضافة لوظيفته واجبة الرد من حيث توجه الخصومة عليه قررت المحكمة الاتحادية العليا الحكم برد دعوى المدعي وزير الدفاع/ إضافة لوظيفته وتحمله الرسوم والمصاريف واتعاب محاماة وكيل المدعي عليه إضافة لوظيفته المستشار القانوني هيثم ماجد سالم والموظف الحقوقي سامان محسن إبراهيم مبلغاً مقداره مائة الف دينار يوزع وفقاً للقانون وصدور القرار بالاتفاق حكماً باتاً وملزماً للسلطات كافة استناداً لأحكام المادة (٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٥/ ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ وافهم علناً في ١٤/صفر/١٤٤٣ هجرية الموافق ٢٢/٩/٢٠٢١ ميلادية.

الرئيس
جاسم محمد عبود

عضو
سمير عباس محمد

عضو
غالب عامر شنين

عضو
حيدر جابر عبد

عضو
حيدر علي نوري

عضو
خلف احمد رجب

عضو
ايوب عباس صالح

عضو
عبد الرحمن سليمان علي

عضو
ديار محمد علي